

[5203-7174] هل يستدل بقوله ﴿فأقروا ما تيسر من القرآن﴾

على جواز القراءة من وسط السورة؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يمكن الاستدلال بقوله سبحانه فأقروا ما تيسر من القرآن على قراءة مقطع من وسط السورة في الصلاة سواء اكان يقول هذا في الصلاة الجهرية وفي غيرها - [00:00:00](#)

علما بان النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعله. النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ من اوائل السور اما ان يكملها واما ان لا يكملها ما كان يقرأ من اوساط السور ولا من اواخر السور كما قال ابن القيم - [00:00:17](#)

الا في ركعتي الفجر يعني الراتبة قد قرأ في الاولى قولوا امنا بالله وما انزل اليه من سورة البقرة وفي الثانية قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم - [00:00:34](#)

اه من سورة ال عمران قال والمناسبة ان قولوا امنا بالله هذه في توحيد الربوبية وقل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة الا نعبد الا الله هذا في توحيد اللوهمية. نعم - [00:00:52](#)

وما عدا ذلك ما كان يقرأ من بساط السور والاواخر السور - [00:01:08](#)